

بيروت في ١٢ أيار ٢٠١٥

رقم ٧٥/٢٠١٥/٤١١٠

دعوة

الى جمعية عمومية عادية

حضرة الزميل الكريم،

تحية طيبة وبعد،

قررت الهيئة الإدارية للغرفة الدولية للملاحة في بيروت، في الاجتماع الدوري الذي عقده في ٢٠١٥/٥/٥، دعوة الزملاء أعضاء الغرفة لحضور الجمعية العمومية العادية التي ستعقد في تمام الساعة الثانية عشرة والنصف من يوم الثلاثاء الواقع في ١٦ حزيران ٢٠١٥، في مركز الغرفة، بناية بولس فياض، المرفأ،

وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي :


جدول الاعمال:

- قراءة تقرير الهيئة الادارية عن اعمال ٢٠١٤ والموافقة عليها.
- قراءة التقرير المالي لعام ٢٠١٤ والموافقة عليه.
- براءة ذمة للهيئة الادارية عن العام ٢٠١٤.

وبهذه المناسبة، تذكّر اللجنة الزميل الكريم بما جاء في بعض المواد من نظام الغرفة.

المادة الرابعة عشرة :

- يجب لصحة الجمعية العمومية العادية، أن يكون عدد الأعضاء الحاضرين والممثلين بواسطة أعضاء آخرين مزودين بوكالة خطية، معادلاً لنصف زائد واحد، على الأقل، من مجموع أعضاء الغرفة.



- لا يجوز لأي عضو أن يمثل أكثر من عضو آخر.

- إذا لم يتم النصاب في الاجتماع الأول، تدعى جمعية ثانية إلى الاجتماع بعد خمسة عشر يوماً، وتذكر الدعوة جدول أعمال الجمعية السابقة، وتكون هذه الجمعية قانونية مهما كان عدد الاعضاء الحاضرين والممثلين.

المادة الخامسة عشرة :

تتخذ القرارات الجمعية العمومية العادية بالغالبية المطلقة للأعضاء الحاضرين والممثلين.

المادة السادسة عشرة :

إن الجمعية العمومية العادية تستمع إلى تقرير اللجنة السنوي، وتدقق في حسابات السنة المالية المنصرمة وتتداول في جميع المسائل الأخرى المعينة في جدول الأعمال، وتعتمد بعدها، وعند الاقتضاء، إلى انتخاب اللجنة الجديدة.

يمكن كل عضو أن يحصل من أمانة السر على تقرير أمين الصندوق، وذلك خلال الأسبوع الذي يسبق اجتماع الجمعية السنوية.

مع تمنيتنا حضوركم، تفضلوا بقبول فائق الاحترام.



الرئيس

إيلي اميل زخور